واصطلاحا وان اراد من التصريف بالمعني الاصطلاحي الآتي
فباطل لتغاير المعنيين الاصطلاحيين كما ينطق به كلامه
او بالمعني الاصطلاحي السابق فباطل ايضا اذ لا معني لكون
المثني من نفسه فتدبر قوله تغيير الكلمة اي عن اصل
وضعها قوله ولكن لغرض آخر كالالحاق والتخلص من
التقا الساكنين والتخلص من اجتماع الواو واليا وسبق
احدهما بالسكون قوله وينحصر اي هذا التغيير قوله وقد
اشار الش الي الامرين بقوله الخ نظر فيه تم بان هذا القول
ليس فيه ان التصريف يطلق لمعني تغيير الكلمة لغير معني
الخ وعارضه البعض فقال اشار الي الاول بقوله وهو
تغيير بنيتها الخ والي الثاني بقوله ولهذا التغيير احكام
فان تلك الاحكام ما عدا الصحة تغييرات منحصرة
لاعراض فيسقط تنظير بعضهم بانه ليس فيه اشارة الي المعني
الثاني انتهي وانت خبير بان المعني الثاني تغيير الكلمة
٤ لغير معني طاري عليها ولكن لغرض آخر وينحصر في الانواع
الستة المتقدمة وليس هو لمعني طاري علي الكلمة وليس
منه الصحة والاحكام التي جعل ابن الناظم معرفتها علم
التصريف جعلها احكاما للتغيير لمعني طاري لانه المشار
اليه بقوله ولهذا التغيير احكام وادخل فيها الصحة
حيث قال كالصحة والاعلال فمن اين يكون قوله ولهذا
التغيير احكام اشارة الي المعني الثاني فالحق مع من نظر
في كلام الش بما ذكر نعم يمكن ان يتكلف تصحيح كلام
الش بجعل اسم الاشارة راجعا الي التغيير لا بقيد كونه
لمعني طاري بل مطلقا وجعل الصحة والاعلال حكمين
للتغيير لمعني طاري والاعلال فقط بانواعه الستة
حكما للتغيير لغرض آخر والله الموفق للصواب قوله
هو تغيير بنيتها اي تحويل بنيتها الي صيغ مختلفة ولا
يخفي ان هذا التعريف لمعني التصريف الاول في كلام
شارحنا قوله الي التثنية والجمع قال ذكريا لانسب

الي

الي المثني والمجموع انتهي والجواب ان التثنية والجمع يطلقان
علي المثني والمجموع قوله ولهذا التغيير اي والمتعلق
هذا التغيير من المغير والمغير اليه اذ الصحة مثلا صفة
للفظ لا للتغيير ولا للتغير وبهذا يعرف ما في كلام شيخنا
والبعض قوله كالصحة والاعلال الظاهرات الكاف استقصائية
اذ الاعلال التغيير وهو صادق بالانواع الستة المتقدمة
قوله وما يتعلق بها كشروطها قوله فالتصريف اي فعلم
التصريف ليطابق قوله يسمي علم التصريف او المراد التصريف
بمعني العلم وقوله اذن اي اذا استعمل في معرفة تلك الاحكام
ثم اذا اطلق التصريف بمعني العلم ففيه الاوجه الثلاثة
في غيره من اسما الفنون وهي كونه بمعني الملكة او المسائل
او الادراك وعلي هذا الثالث قول الش فالتصريف اذن
هو العلم باحكام بنية الكلمة الخ قوله بما لحروفها يدل من قوله
باحكام قوله وشبه ذلك قال ذكريا وافره شيخنا هـ
والبعض اي كالاخفا والاظهار والادغام انتهي وفيه ان
الاخفا والادغام من الاعلال والاظهار من الصحة الا ان يخصا
فتدبر قوله ولا يتعلق التصريف اي بمعناه المقصود بكلام
التصريف كما سبق بقرينة كلامه في التنبيه الآتي فلا ينافي
ان بعض الاسما المبنية يثني ويجمع ويصغر كاسم الاشارة
والموصولات علي ان تصغيرها شاذ وتثنيتها وجمعها
صوريات لا حقيقيات علي التحقيق قوله والافعال المتصرفة
اي غيرها كالجامدة قوله الاسما المبنية كلم ومن ولم يمثل لها
لكثرتها قوله ونحوهما كنعم وبيس قوله واما الحروف
التصغير ذا والذي فيه ان هذا لا يرد الا لو اريد بالتصريف
المتكلم عليه التغيير لمعني طاري الخ وليس منه التصغير
حتي يرد علينا تصغير ذا والذي قوله وليس ادني من
ثلاثي الخ ان قلت هذا البيت مستغني عنه بما قبله
لاستلزام نفي قبول الحرف للتصريف نفي قبول ادني من
ثلاثي ومضارعات الادني المذكور لا يكون الا حرفا قلت ليس

وقد اسلف الش ان المقصود هنا التصريف بمعني التغيير لغير معني طاري الخ

Copyright © King Saud University